



كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

الحق في السلام في القانون الدولي العام

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحثة:

نورية الساعدي بوبكر صالح المقرنف

لجنة الحكم والمناقشة والحكم على الرسالة:

الأستاذ الدكتور/ أحمد أبو الوفا

أستاذ القانون الدولي العام بكلية الحقوق جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور/ عبد العزيز سمك

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور/ حازم محمد عتلم

أستاذ القانون الدولي العام بكلية الحقوق جامعة عين شمس

٢٠٢٠م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى " :﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾" (١)

قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
﴿ مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرِّهِ ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ ، عِنْدَهُ قُوَّةُ يَوْمِهِ ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا ﴾ . وتلك معاني الأمن وركائز السلم ، التي باختلال أحدها سيفقد الإنسان أمنه ويهدد سلام المجتمع الإنساني .

(١) الحشر (٢٢ ، ٢٣) .

شكر وتقدير

اعبر ويعجز التعبير عن عظيم تقديري لأستاذي الفاضل **الأستاذ الدكتور/ أحمد أبو الوفا** و لتفضله بقبول الإشراف على موضوع بحثي ومتابعته لخطواته و مع إشارته دائما بالرأي السديد وبملاحظات كانت مع دقتها صارمة وحازمة و لكنها فتحت أمامي مزيدا من آفاق ورؤى العلم والمعرفة و كل ذلك كان منه في سعة صدر ولين منحني ثقة وقوة مكنتني من إكمال مشواري و رغم كل ما مررت به من مصاعب ، فله مني كل الشكر والتقدير وجزاه الله خير الجزاء عن كل جهده وقصده.

والشكر والامتنان أيضا لكل من **الأستاذ الدكتور/ حازم محمد عتلم** على كل تعبته وجهده وقبوله المشاركة في الحكم على هذه الرسالة ، **والأستاذ الدكتور عبد العزيز سمك** الذي كان لكرمه واستجابته لمناقشتي عظيم الأثر في نفسي ، فلهما مني مزيدا من الشكر ولجهودهما كل تقدير وجزاهما الله عني خير الجزاء .

الباحثة

المقدمة

"نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آلينا على أنفسنا أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب"

هكذا استهلّت منظمة الأمم المتحدة ميثاقها عام ١٩٤٥، وهو تاريخٌ بعيدٌ زمنياً عن بدايات الحروب والصراعات الإنسانية، لكنه لم يكن الأول في الدلالة على تلك الرغبة الإنسانية الكلية في أن يسود السلم علاقات البشر، فحتى قبل ظهور تنظيم الدول الحديث، كانت التجمعات البشرية تدرك حاجتها لصنع سلم مع غيرها، يجنبها الحرب وأهوالها، ويحفظ أمنها واستقرارها.

وإذا كان مبدأ السلطان المطلق، والمدى غير المحدود لمفهوم السيادة، قد أطلق العنان للدولة في أن تلجأ لأي وسيلة لتحقيق ما تريد، ولو كانت حرباً تقتل وتحرق وتدمر، إلا أن ماجنته جميع الدول جراء الحروب من ملايين الضحايا، والخسائر المادية الفادحة، ومن مأس يستحيل تقديرها، جعلها تتيقن أن عيشها المشترك، واستقرارها، بل وجودها بأكمله لن يتأت إذا ظلت تؤمن بأن الحرب والقوة تصنع الأمن وتحفظ الوجود، وجعلها تدرك أيضاً بأن ذلك الإطلاق للسيادة ينبغي أن يضبط بقيود وحدود يلتزمها الجميع لبقاء الجميع.

وبوضع هذه القيود، ورسم تلك الحدود على مبدأ السيادة المطلقة للدولة، بدأت تقام دعائم مجتمع دولي، يضم الدول، ويضبط وينظم علاقاتها، بأسس وقواعد تتفق عليها الدول نفسها.^(١)

ورغم قيام هذا المجتمع الدولي بكياناته المستقلة، وبقدر من التنظيم حفظ لكل دولة من أعضائه سلطانه وسيادته التي كانت تخشى أن تفقدها إذا ما خضعت لضوابط وأنظمة هذا المجتمع، إلا أن الحرب لم تغب عن واقع علاقات هذه الدول، بل أن الواقع الدولي في زمن التنظيم الدولي صار يشهد حروباً لم يمر بالتاريخ

(١) تمثل معاهدة وستفاليا التي عقدت في عام ١٦٤٨ وأنتهت حرب الثلاثين عاماً أهمية خاصة، إذ ينظر إليها بوصفها منظوية على الأسس التي قام عليها القانون الدولي التقليدي، بما تضمنته من قواعد وأسس لضبط علاقات الدول الأوروبية آنذاك. راجع صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة مصورة ٢٠٠٢، ص ٢٦.

الفهرس

رقم الصفحة

الموضوع

المقدمة ٥

الباب الأول

المفهوم العام للحق في السلام وأبعاده المتجددة في القانون الدولي

والشريعة الإسلامية ١١

الفصل الأول: مضمون الحق في السلام ١١

المبحث الأول: مدلول الحق في السلام ١٢

المطلب الأول : المعنى اللغوي للسلام..... ١٣

المطلب الثاني : السلام في الاصطلاح القانوني ١٤

الفرع الأول : المفهوم العام للسلام..... ١٤

الفرع الثاني: المفهوم التقليدي للسلام والأمن الدوليين ٢١

الفرع الثالث: الأبعاد المتجددة لمفهوم السلام والأمن الدوليين ٢٢

الفرع الرابع: دور مجلس الأمن في توسيع مفهوم السلم الدولي..... ٢٩

أولا : اعتبار انتهاكات حقوق الإنسان تهديد للسلام ٣٢

ثانيا: غياب الديمقراطية أو عدم احترام نتائج إقرارها تهديد للسلام.... ٣٣

ثالثا: انتشار أسلحة الدمار الشامل تهديد للسلام..... ٣٥

رابعا: عدم الالتزام بالقرارات الدولية يهدد السلام ٣٧

خامسا: الإرهاب مهدد للسلام ٣٩

سادسا: انتشار الأمراض تهديد للسلام..... ٤٠

٤٢	المبحث الثاني: طبيعة الحق في السلام
٤٢	المطلب الأول : موقع الحق في السلام ضمن طائفة الحقوق الإنسانية.....
٤٨	المطلب الثاني : علاقة الحق في السلام بغيره من الحقوق.....
٥٧	الفصل الثاني: الحق في السلام في الشريعة الإسلامية
٥٧	المبحث الأول: تأصيل الحقوق الإنسانية في الشريعة الإسلامية
٥٧	المطلب الأول: مفهوم الحق في الشريعة الإسلامية
٥٨	الفرع الأول: معنى الحق في الفقه الإسلامي
٥٩	الفرع الثاني: أقسام الحق
٦١	المطلب الثاني: ركائز الحقوق الإنسانية في الشريعة الإسلامية
٦٧	المبحث الثاني: المفهوم الإسلامي للحق الإنساني في السلام.....
٦٧	المطلب الأول: دلائل الحق في السلام في أحكام الشرع الإسلامي
٧٠	الفرع الأول: السلام بالأمن
٧٧	الفرع الثاني: السلام بالتكافل
	الفرع الثالث: سلام المجتمع بإقرار حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي
٨١	المطلب الثاني: السلام العالمي الإسلامي
٨٩	الفرع الأول: أسس العلاقات الدولية السلمية و الحل السلمي للمنازعات الدولية في أحكام الإسلام.....
٨٧	أولاً: ركائز العلاقات الدولية في الإسلام
٩٠	ثانياً : الحل السلمي للمنازعات الدولية في أحكام الإسلام.....

- ٩٥ الفرع الثاني: الحرب في شريعة الإسلام
- ٩٥ أولاً: تضيق نطاق اللجوء إلى الحرب
- ٩٨ ثانياً: تأصيل الإسلام لقواعد القانون الدولي الإنساني المعاصرة.....

الباب الثاني

- ١٠٣ **الإطار القانوني للحق في السلام**
- ١٠٣ **الفصل الأول: الحاجة إلى إقرار السلام كحق إنساني**
- ١٠٥ **المبحث الأول: حرص الوثائق الدولية على ترسيخ مبدأ السلام.....**
- ١٠٥ المطلب الأول : ميثاق الأمم المتحدة.....
- ١٠٨ المطلب الثاني : إعلانات واتفاقات حقوق الإنسان.....
- ١١٠ المطلب الثالث : المواثيق المنشئة للمنظمات الدولية الإقليمية.....
- ١١٤ المطلب الرابع: دساتير المنظمات الدولية المتخصصة.....
- ١١٤ **المبحث الثاني: الجدل حول حقيقة وجود حق في السلام.....**
- ١١٤ المطلب الأول: الاتجاه الذي يشكك بوجود حق في السلام.....
- ١١٦ المطلب الثاني: الاتجاه القائل بوجود الحق في السلام.....
- **المبحث الثالث : مدى إمكانية القول بأن السلام حق من حقوق الإنسان**
- ١١٨ **الفرد.....**
- المطلب الأول: الاتجاه المؤيد لاعتبار الحق في السلام ضمن حقوق
- ١١٨ الإنسان.....
- ١٢٢ المطلب الثاني: الاتجاه المشكك في اعتبار السلام حقاً للإنسان
- ١٢٩ **الفصل الثاني: جهود تدوين الحق في السلام**

المبحث الأول : تدوين الحق في السلام في المواثيق الإقليمية لحقوق

- ١٢٩ **الإنسان**
- ١٣٠ المطلب الأول: الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب ١٩٨١
- ١٣٣ المطلب الثاني: بروتوكول حقوق المرأة في أفريقيا ٢٠٠٣
- ١٣٤ المطلب الثالث: ميثاق الشباب الأفريقي لعام ٢٠٠٦
- ١٣٦ المطلب الرابع: الاتفاقية الأيبيرية - الأمريكية لحقوق الشباب لعام ٢٠٠٥ ..
- ١٣٧ المطلب الخامس: إعلان آسيان لحقوق الإنسان ٢٠١٢

المبحث الثاني: إعلانات الحق في السلام في إطار الجمعية العامة للأمم

- ١٣٩ **المتحدة**
- ١٣٩ المطلب الأول : إعلانات وقرارات الجمعية العامة للحق في السلام
- ١٣٩ الفرع الأول: إعلان إعداد المجتمعات للعيش في سلم ١٩٧٨
- ١٤٤ الفرع الثاني: إعلان حق الشعوب في السلم ١٩٨٤
- ١٥١ الفرع الثالث: إعلان الأمم المتحدة للحق في السلام ٢٠١٦
- الفرع الرابع: قرارات تعزيز السلام كشرط أساسي لتمتع الجميع تمتعاً كاملاً
- ١٥٣ بجميع حقوق الإنسان
- ١٥٥ المطلب الثاني : إعلانات مجلس حقوق الإنسان للحق في السلام
- ١٥٧ الفرع الأول : مشروع اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق لعام ٢٠١٢
- الفرع الثاني: الفريق العامل على مشروع إعلان الأمم المتحدة بشأن الحق
- ١٦٥ في السلام
- الفرع الثالث: رصد لمواقف بعض الدول من محاولة إصدار إعلان الأمم
- ١٧٢ المتحدة للحق في السلام

١٧٧	المبحث الثالث: إسهامات أخرى لتدوين الحق في السلام.....
١٧٧	المطلب الأول: إعلان اليونسكو للحق في السلام.....
١٨١	المطلب الثاني: الدساتير الوطنية التي نصت على الحق في السلام.....
	المطلب الثالث : مساهمة المنظمات غير الحكومية في تدوين الحق في السلام.....
١٨٣	

الباب الثالث

١٨٩	آليات حماية الحق في السلام
١٨٩	الفصل الأول: تدابير مواجهة مهددات الحق في السلام.....
١٩٠	المبحث الأول: إقرار قواعد قانونية دولية آمرة لمنع الحرب.....
١٩١	المطلب الأول: حظر استخدام القوة في القانون الدولي.....
١٩١	الفرع الأول: تأصيل مبدأ حظر استخدام القوة في القانون الدولي.....
١٩٤	الفرع الثاني: مفهوم حظر استخدام القوة في القانون الدولي.....
١٩٨	الفرع الثالث :مبررات استخدام القوة في القانون الدولي.....
١٩٨	أولاً : الدفاع الشرعي.....
٢٠١	ثانياً : تدابير الأمن الجماعي.....
٢٠٢	أ: الأمن الجماعي في إطار الأمم المتحدة.....
٢٠٨	ب: استخدام القوة من قبل التنظيمات الإقليمية.....
٢١٣	ج: الأمن الجماعي العربي والأوضاع العربية المعاصرة.....
٢١٩	ثالثاً : الاستثناءات الأخرى على مبدأ حظر استخدام القوة.....
٢١٩	المطلب الثاني: وجوب التسوية السلمية للمنازعات الدولية.....

الموضوع

رقم الصفحة

٢٢٠	الفرع الأول: تأصيل مبدأ وجوب الحل السلمي للمنازعات الدولية.....
٢٢٢	الفرع الثاني: الوسائل السلمية لحل المنازعات الدولية.....
٢٢٢	أولاً: الوسائل السياسية لتسوية المنازعات الدولية.....
٢٢٢	أ: المفاوضات.....
٢٢٣	ب: المساعي الحميدة و الوساطة.....
٢٢٤	ج: التحقيق والتوفيق
٢٢٤	ثانياً: الوسائل القضائية لتسوية المنازعات الدولية
٢٢٨	الفرع الثالث: دور المنظمات الدولية في التسوية السلمية للمنازعات الدولية .
٢٢٨	أولاً: الوسائل السلمية لحل المنازعات الدولية في إطار الأمم المتحدة ...
٢٢٨	أ : اختصاص مجلس الأمن في حل المنازعات الدولية حلاً سلمياً.....
٢٣٠	ب: اختصاص الجمعية العامة في الحل السلمي للنزاعات الدولية .
٢٣١	ثانياً: التسوية السلمية للمنازعات الدولية باللجوء إلى المنظمات الإقليمية
٢٣٢	أ: جامعة الدول العربية.....
٢٣٤	ب: الاتحاد الأفريقي.....
٢٣٧	المبحث الثاني: نزع السلاح.....
٢٣٨	المطلب الأول: القواعد الحاكمة لنزع السلاح
٢٤٠	الفرع الأول: ربط تحقق السلام بنزع السلاح.....
٢٤٠	الفرع الثاني : اتفاقات نزع السلاح.....
٢٤١	أولاً : الأسلحة التقليدية.....
٢٤١	ثانياً أسلحة التدمير الشامل

٢٤١	أ - الأسلحة النووية.....
٢٤٥	ب - الأسلحة الكيميائية.....
٢٤٥	ج - الأسلحة البيولوجية.....
٢٤٦	المطلب الثاني: التدابير الفنية لمراقبة نزع السلاح
٢٤٦	الفرع الأول: جهود الأمم المتحدة لنزع السلاح.....
٢٤٧	أولاً : مساهمة الجمعية العامة للأمم المتحدة في نزع السلاح.....
٢٤٨	ثانياً : مؤتمر نزع السلاح
٢٤٩	ثالثاً : مجلس الأمن و نزع السلاح
٢٥٢	رابعاً : دور محكمة العدل الدولية في نزع السلاح.....
٢٥٣	الفرع الثاني: الوكالة الدولية للطاقة الذرية
٢٥٤	الفرع الثالث: آليات ضبط السلاح على الصعيد الإقليمي
٢٥٧	المبحث الثالث: مكافحة الإرهاب.....
٢٥٨	المطلب الأول: مفهوم الإرهاب الدولي
٢٥٨	الفرع الأول: تعريف الإرهاب الدولي
٢٦٥	الفرع الثاني: مظاهر تهديد الإرهاب للحق في السلام
٢٦٥	أولاً: الإرهاب مهدد للسلام والأمن الدوليين.....
٢٦٧	أ: الآثار المباشرة للأعمال الإرهابية على الأمن والسلام الإنساني.....
	ب: تعاظم خطر الإرهاب على السلام إذا ما أرتبط باستخدام أسلحة
٢٦٨	الدمار الشامل
٢٧١	ج: تدفق اللاجئين بسبب الإرهاب وأثره على السلم والأمن.....

٢٧٣	 ثانياً: مكافحة الإرهاب وتهديد السلم والأمن الدوليين
٢٨٠	 المطلب الثاني: جهود مكافحة الإرهاب الدولي حماية للحق في السلام
٢٨٠	 الفرع الأول: الاستراتيجيات المحلية والإقليمية لمجابهة الإرهاب الدولي
٢٨٠	 أولاً: مواجهة الدولة منفردة للإرهاب الدولي
٢٨٢	 ثانياً: مكافحة الإرهاب في النطاق الإقليمي
٢٨٢	 أ: الإستراتيجية الأوروبية لمكافحة الإرهاب
٢٨٧	 ب: الإستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب
٢٩١	 الفرع الثاني: جهود مكافحة الإرهاب في إطار الأمم المتحدة
٢٩١	 أولاً: دور مجلس الأمن في مواجهة الإرهاب
٢٩٥	 ثانياً: مساهمة الجمعية العامة في مجابهة مخاطر الإرهاب
٣٠١	الفصل الثاني: ضمانات تعزيز ودعم الحق في السلام.....
٣٠١	المبحث الأول: بناء ثقافة السلام.....
٣٠٢	 المطلب الأول : مضمون ثقافة السلام
٣٠٢	 الفرع الأول : ضرورة بناء ثقافة السلام
٣٠٤	 الفرع الثاني : مفهوم ثقافة السلام
٣٠٧	 المطلب الثاني : آليات دعم ثقافة السلام
٣٠٧	 الفرع الأول : دور التربية والتعليم في بناء ثقافة السلام
٣١١	 الفرع الثاني : مساهمة وسائل الإعلام في نشر ثقافة السلام
٣١٦	المبحث الثاني: تجريم المساس بالسلام.....
٣١٦	 المطلب الأول : الجريمة ضد السلام

٣١٧	الفرع الأول : الجدل حول تعريف العدوان
٣٢١	الفرع الثاني : تجريم العدوان بموجب أحكام القانون الدولي
٣٢٤	الفرع الثالث : جريمة العدوان في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية
٣٢٧	المطلب الثاني : مشروع مدونة الجرائم المخلة بسلم الإنسانية وأمنها
٣٣١	المبحث الثالث : عمليات حفظ السلام
٣٣٢	المطلب الأول: مضمون عمليات حفظ السلام
٣٣٨	المطلب الثاني: متغيرات عمليات حفظ السلام
٣٤٢	الـخاتمة:
٣٥٠	قائمة المراجع:
٣٨١	الفهرس :

مستخلص الرسالة

تطرق البحث عن الحق في السلام في القانون الدولي العام إلى بيان المفاهيم المتعددة التي يشملها مضمون هذا الحق وإلى الدور الكبير لمجلس الأمن الدولي في تبني المفهوم المتطور للسلام . كما شمل البحث عرض الاتجاهات الفقهية حول ضرورة تضمين السلام في منظومة حقوق الإنسان وعن مدى تمتع الإنسان الفرد بهذا الحق ، وأيضا ما تضمنه الإسلام من أحكام تؤكد دعوته إلى وجوب التزام الحق الإنساني الأصل في العيش بأمن وسلام .

وتناول البحث كذلك الأسس القانونية للقول بوجود حق في السلام ، أبرز خلالها العديد من المواثيق الدولية التي نصت على هذا الحق. وتطرق البحث إلى التدابير التي اتخذها المجتمع الدولي لحماية وحفظ السلام ، والتي تنوعت بين إقرار قواعد قانونية ملزمة تكفل حماية الحق في السلام ، وأيضا إبرام اتفاقيات دولية تهدف لمواجهة مهددات السلام فضلا عن ضمانات أخرى كتجريم المساس بالسلام. واختتم البحث بجملة من النتائج والتوصيات .

الكلمات الدالة :

- تطور مفهوم السلام - السلام ضمن حقوق الإنسان - السلام في الإسلام -
- حظر استخدام القوة التسلح - الإرهاب.